ليلا يخرج الاجماع ومثلها المستخرجات عليها كمستخرج ابي بكر
الاسماعيلي وابي بكر البرقاني وابي نعيم الاصفهاني على البخاري
ومستخرج ابي عوانة الاسفرائيني وابي بكر خزيمة وابي نعيم على مسلم
لاتفاقهم على ان حكم زيادتها حكم الصحيحين وكذا كل ما اجمعوا
على انه على شرط احدهما او على انه صحيح فلا يخرج الاجماع مردود
ان لم يوافق اجتهاده هذا ما فتح به ههنا الكريم وفوق كل ذي
علم عليم **الحديث الثامن والعشرون** وبه الى علي رضي الله تعالى
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حببت الي من دنياكم**
ثلاث الطيب والنساء وجعل قرة عيني في الصلاة اي ان الله تعالى جبل قلوب الخلق اي طبعها على ما ذكر بأن جعله
جبلة خلقا وطبعا وهذا مشاهد معلوم غير خاف ولا مكتوم
فان الاحسان الى الاحسان سبب ظاهر في اكتساب محبته واستمالة
قلبه كما ان الاساءة اليه سبب جلي في اجتلاب بغضته وتنفير قلبه
قال شيخنا المحقق خلال الدين الغمازي وهذا كقوله تعالى
ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم
والعكس بالعكس انتهى وما قاله جلي فهم واضح مستقيم فلو ترى
لك المحبة بل ولو العداوة صداقة شيئا كالاحسان ولو تجد لجل العداوة
بالنفل الموفرة بغضا الا شيئا كالاساءة الى الاحسان بوفر الاحسان
الموادة والاساءة تحر العبيد الموالي والله اعلم **وخرجه ابن عدي**
في الكامل وابو نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود وصححه
البيهقي فيها وقفه **قال** الحافظ ابو الفضل العراقي تبعا
لشيخه الشمس السخاوي **ورويناه مرفوعا وموقوفا على ابي سعيد**
وهو بالطريقين الوجهين **وقال** ابن عدي تبع البيهقي ان الموقوف
هو الصواب **قلت** اما تصحيح البيهقي وقفه فمعارض بما مر من شيخنا الاتقاط

خاتمة

مستخرجات الصحيحين عليهما

لله درّ وقلّد بن واوضح واقاد رحمه الله تعالى

خاتمة استاذة الحفاظ ابي الفضل الاسيوطي له في جامعه الصغير
من حديث البشير النذير عليه افضل الصلوة والتحيه فانه التزم ان لا يورد
فيه الا ما صح عنده رفعه الى خير البريه كما شافهني بذلك شيخنا الامام
ابو العباس **جمعة** الخافاني **قال** شافهني بذلك شيخنا ولفظ المذكور
والده يشير قوله في خطبته هذا التناول وعنه من الكلم النبويه
الوفا ومن الاحاديث المصطفويه **ولا** ينافيه ذكره كثيرا الوقف
عن غيره فيه كنقله هنا تصحيح البيهقي الوقف مع سكوته عليه
لان مراده بيان الخلاف في ذلك فما صح منه لديه على ان الرفع مقدم
على الوقف **وامّا** قول الدسع والهو باطل من الوجهين **و**
فمردود بل باطل وجوده لا سند من جهة السلسلة بخصوصها انما فيه
جهالة الحال وهي لا تقتضي الحكم عليه الوضع بحال مع ما تقدم من ان
النووي صحح قبول المستور وعليه فيكون حسنا حال الراوي في المراتب
فلم يحكم عليه بالوضع وهو البطلان المذكور ولان شيخ شيوخنا
اورده في الجامع الصغير وقد التزم فيه المرفوعات واشترط صيانته
البتة عن الموضوعات وهذه فائدة لا ينبغي ان يغفلها النبيه
ليعلم بها حال ما ذكره فيه يحكم عليه بعدم رفعه وعدم تصويب وقفه
اللهم الا ان يكون كلامه اعني الدسع في رواية ابي سعيد خاصة
لكن يعترض عليه حينئذ من جهة انه لم يتكلم عليه الا بما نقلناه عنه فقط
مع انه يصدر فصل الموضوع عن غيره لانه ذكره في كتابه تمييز الطيب
من الخبيث ما يدور على السنة الناس من الحديث المختصر من كتاب
شجعة المقاصد الحسنة في بيان كثير من الاحاديث الدائرة على الالسنة
فاشعر انه لم يرد الا من هذا الوجه فقط وانه باطل من كل وجوهه
وكلها امور وقد علم مع ما سمعته كثيرا من بعض مشايخ الحفاظ ان الغالب
على احاديث الحلية الصحة فلكي لمراجعها الى الاتي ولم اروقفها الا اجازة

لعله الرفع مقدم على الوقف عند عدم المرجح

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)